

Distr.: General  
26 July 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



### لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الدورة الثالثة والأربعون

محضر موجز للجلسة ٩١٨

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١ تموز/يوليه ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد ويزيتسورا - أت ..... (تايلند)

### المحتويات

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلا في مجال قانون الإعسار (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى:

Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

10-43381 X (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

**الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلا في مجال قانون الإعسار (تابع) (A/CN.9/709; A/CN.9/WG.V/WP.93)**  
(Add.1-6)

١ - السيد تيسبيرت (المراقب عن بلجيكا): قال إن وفده يستطيع أن يؤيد مقترح الولايات المتحدة الأمريكية (A/CN.9/WG.V/WP.93/Add.1)، لا سيما فيما يتعلق بتحديد موقع مركز المصالح الرئيسية، وهي مسألة تثير كثيرا من الخلافات، ويحتاج الأمر بشأنها إلى اتباع نهج أكثر تجانسا. ولدى وفده تحفظات حول معالجة مسألة مسؤوليات المديرين والموظفين. وعلى الرغم من أن هذه المسألة تتسم بأهمية لا يمكن إنكارها، إلا أن هناك مخاطرة وتمثل هذه المخاطرة في تحول المناقشة إلى مجالات مختلفة جدا مثل الحكم الرشيد، والمسؤولية المدنية، والقانون الجنائي. وإذا قررت اللجنة معالجة المسألة، فيجب عليها أن تحدد بوضوح ولاية الفريق العامل. أما فيما يتعلق بالمقترح السويسري (A/CN.9/709)، فهناك هيئات أخرى تنظر في هذه المسألة، وينبغي للجنة أن تنتظر نتيجة عملها قبل النظر في المقترح.

٢ - السيد بيلانجيه (فرنسا): قال إن لدى وفده تحفظات على مقترح الولايات المتحدة؛ فقد تم النظر في قضايا قانون الإعسار مرات عديدة في الماضي، وليس من الواضح إذا كان الفريق العامل سيستطيع إحراز تقدم يتجاوز القانون النموذجي المتعلق بالإعسار عبر الحدود، أو لائحة الإعسار الخاصة بالاتحاد الأوروبي. والمسائل حساسة لدرجة أنه سيكون من الصعب التوصل إلى نتائج مرضية؛ ونظرا لعدم وجود أفكار مبتكرة، ربما يكون من الأفضل تجنب النظر في هذه المسائل.

٣ - وأضاف أن وفده يستطيع أن يؤيد اقتراح تناول مسألة مسؤوليات المديرين والموظفين، بما أنها تشكل مفهوما

جديدا نسبيا. ويستطيع أيضا أن يقبل المقترح السويسري بخصوص إعداد دراسة جدوى لصك بشأن تصفية المؤسسات المالية الكبيرة والمعقدة عبر الحدود. وحتى إذا كانت هيئات أخرى تدرس هذا الموضوع، تستطيع اللجنة أيضا أن تقدم رأيها.

٤ - السيد سو غيون - أو (جمهورية كوريا): قال إن وفده يعتقد أن المواضيع التي تقترحها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة جديرة بالدراسة. غير أنه، من حيث جدوى دراستها، قال إنه يلاحظ أن مسألة مركز المصالح الرئيسية تحظى باهتمام عالمي، إلا أنه قد يتم استبعاد مسألة مسؤوليات المديرين والموظفين من بعض الولايات القضائية، فينشأ جدل بشأن ما إذا كان ينبغي للفريق العامل أن يعالجها. وعليه، فإن وفده يعتقد أنه ينبغي إعطاء الأولوية إلى مقترح الولايات المتحدة.

٥ - السيد بورمان (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن العديد من النتائج الناجحة والفعالة التي توصل إليها الفريق العامل الخامس واعتمدتها اللجنة كانت صعبة للغاية في البداية؛ ولا يعتقد وفده أن مقترحه معقد أكثر من اللازم بحيث لا تقوم اللجنة بمعالجته.

٦ - وأضاف أن بعض جوانب موضوع مسؤوليات المديرين والموظفين غير ذات صلة أو غير مناسبة لكي تنظر فيها اللجنة، إلا أنه لن يتم إدراج هذه الجوانب في عمل اللجنة. ويؤيد وفده المقترح السويسري بشأن إعداد دراسة تشير إلى أي مدى يمكن أن تكون هناك حاجة إلى وضع مبادئ عامة تقوم هيئات أخرى بتطويرها. وينبغي القيام بالدراسة عندما تصبح الموارد متوفرة، وربما ترغب الأمانة في دعوة مجموعات من الخبراء للمشاركة في العمل.

٧ - السيد موران بوفيو (إسبانيا): قال إن اللجنة بحاجة إلى تحديد ما إذا كان للمديرين واجبات محددة فيما يتصل

تنطبق على هذا السلوك، تنطبق أيضا عبر الحدود ويحتمل أن تنطبق أيضا على الصعيد الدولي.

١٠ - السيد كوبر (الرابطة الدولية لاختصاصيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس): قال إن مقترح المملكة المتحدة يقتصر بوضوح على واجبات المديرين أثناء الإفلاس وقبله مباشرة، ولا علاقة له بمسائل القانون الجنائي. وهناك حاجة إلى توضيح مسائل مثل وجوب بدء المديرين إجراءات الإعسار، وتحمل مسؤولية التجارة غير المشروعة، والخسائر التي يتكبدها الدائنون. والتهديد بتحمل المسؤولية أداة قوية فيما يتعلق بإعادة الهيكلة التي تدخل أيضا في نطاق ولاية الفريق العامل.

١١ - السيدة لوبلان (كندا): قالت إن المسألة التي أثّرت في مقترح الولايات المتحدة معقدة للغاية؛ ومن الصعب تصور كيف يمكن التغلب على الشكوك الحالية. ويؤيد وفدها المقترح المتعلق بمسؤوليات المديرين والموظفين؛ وبما أن الفريق العامل المعني بالإعسار سيقوم بهذا العمل فمن الواضح أنه سيقصر على هذا السياق. وفيما يتعلق بالمقترح السويسري، قالت إن وفدها لن يعترض على إعداد دراسة، ولكنه يعتقد أنه ينبغي عدم القيام بهذا العمل إلا عندما تستكمل منظمات دولية أخرى عملها، أو أن تكون قد تقدمت بما فيه الكفاية في عملها لتجنب الازدواجية. ونظرا للموارد المحدودة المتوفرة، ينبغي أن تكون لمسؤوليات المديرين والموظفين الأسبقية على الدراسة التي اقترحتها سويسرا.

١٢ - السيدة روني (النرويج): قالت إن وفدها يعتقد أنه ينبغي عدم استبعاد قيام الفريق العامل بدراسة مستفيضة لأي من الموضوعين؛ والمناقشات التي جرت داخل اللجنة تبرهن على أن المسألتين تستحقان مزيدا من الدراسة. وينبغي منح الفريق العامل المرونة اللازمة للبت في نطاق عمله.

بالإعسار؛ وإذا لم تكن هناك مثل هذه الواجبات، فسيتمتع على اللجنة أن تنظر في جميع واجبات المديرين. وإذا رغبت اللجنة في تحديد واجبات المديرين في بعض الحالات، فسيتمتع عليها إعادة النظر في الدليل التشريعي، لا سيما في التوصيات ١٦ إلى ١٨. وبناء عليه، فإن وفده يعتقد أنه ليس هناك ما يبرر قيام الفريق العامل بتناول هذه المسألة.

٨ - السيد تشان (سنغافورة): قال إن مسؤولية المديرين التي يترتب عليها التجريد من الأهلية لا تنشأ في بعض البلدان إلا فيما يتصل بإجراءات الإعسار، إلا أن هذه المسؤولية، في بلدان أخرى، بما في ذلك سنغافورة، تنشأ في سياقات كثيرة أخرى، منها على سبيل المثال عدم ممارسة العناية الواجبة، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى فقدان الأهلية وإلى مسؤوليات مدنية وجنائية أخرى. وإذا كان الفريق العامل سيقوم بمعالجة القضية العامة المتعلقة بمسؤوليات المديرين المدنية والجنائية، فإنه بذلك سيتجاوز ولايته. ومسؤوليات المديرين، بموجب القانون المدني والجنائي والتجريد من الأهلية، وهو أمر شبه جنائي بطبيعته، تخضع للقانون المحلي، ولذلك من الصعب أن نرى كيف يمكن تحديد المسؤولية إذا كانت مسؤولية عابرة للحدود الوطنية.

٩ - السيدة ساندرسون (المملكة المتحدة): قالت إنه يتعين على اللجنة أن تكون حريصة، عندما تنظر في واجبات المديرين، ألا تنظر إلا فيما يتعلق بالإعسار؛ وتشير الفقرة ١٦ بوضوح في مقترح وفدها إلى مسؤوليات وتبعات المديرين والموظفين في حالة الإعسار، بما في ذلك قبل الدخول في إجراءات الإعسار، ولا تشير إلى واجباتهم العامة. وهذا مجال عمل مهم توجد حاجة ماسة إليه داخل المجتمع الدولي. أما فيما يتعلق بالرأي الذي يقول إن المسؤولية مسألة محلية، فيعتقد وفدها أن هناك حاجة إلى أحكام تضمن تحمل المديرين مسؤولية سلوكهم، وأن أي مسؤولية أو تقييدات قد

تجاه الدائنين، والواقع أن نظاماً قانونية كثيرة تعلق أهمية كبيرة على التزامهم بوضع مصالح الدائنين في الاعتبار. وفي هذا الصدد، تنشأ مسائل عملية عديدة من بينها على سبيل المثال الظروف التي تؤدي إلى أن يكون من واجب المديرين أن يضعوا في الاعتبار مصالح الدائنين بالإضافة إلى مصالح أصحاب المصلحة، ومن بينها أيضاً إذا كان للمديرين واجب عليهم أن يؤدوه تجاه الدائنين كمجموعة، أو تجاه بعض الدائنين فقط، أو تجاه الشركة. ويترتب على هذه المسائل آثار حاسمة فيما يتعلق بحوافز المديرين تجاه الشركات المتعسرة وقدرة ممثلي الإعسار على اتخاذ إجراءات الإعسار. وعليه، أمام الفريق العامل عمل كثير عليه أن يضطلع به زاوية الإعسار الدقيقة.

١٧ - السيدة ساندرسون (المملكة المتحدة): قالت إن وفدها لم يكن يقصد أنه ينبغي مناقشة المسؤولية القائمة بموجب القانون الجنائي. وينبغي أن يسعى الفريق العامل لتحديد متى يحدث الإعسار، وفي أي لحظة يمكن أن يصبح المديرين مسؤولين. ولدى بلدان مختلفة بعض القواعد في هذا الشأن، ومن المفيد تبادل الآراء بهدف تحديد أفضل الممارسات.

١٨ - السيد سو غيون - أو (جمهورية كوريا): قال إن قانون الشركات أو القانون الجنائي أو القانون المدني يتناول مسؤولية المديرين في كثير من الولايات القضائية. ويعتقد وفده أنه ينبغي أن يدرس الفريق العامل مسألة مركز المصالح الرئيسية بدلاً من معالجة هذه المسألة الصعبة.

١٩ - السيدة ليم آي ناي (سنغافورة): قالت، في معرض إشارتها إلى الجملة الأولى الواردة في الفقرة ٦ من الوثيقة A/CN.9/WP.93/Add.3، إنها لا ترى كيف يمكن أن تقع مسؤولية المديرين الشخصية ضمن اختصاص الأونسيترال. وشددت على أهمية تحديد المسألة بشكل واضح ودقيق.

١٣ - السيد تشان (سنغافورة): قال إنه حتى إذا كان نطاق العمل محصوراً في الإعسار، فسيتعين على الفريق العامل أن ينظر أيضاً في فترة ما قبل الإعسار، وفي كلتا الحالتين، تنطبق مسؤوليات أخرى يتحملها المديرون والموظفون، وعليه من الواضح أن هناك تداخلاً مع الواجبات العامة. وإذا تم إعمال مسؤولية المديرين أو الموظفين في ولايات قضائية أخرى، فستنشأ مسائل تتعلق بالقانون الجنائي وتطبيق القوانين الجنائية خارج الحدود الإقليمية؛ وتتجاوز هذه المسائل الولاية الممنوحة للجنة.

١٤ - السيد شويغيس (ألمانيا): قال إن المقترح السويسري في رأيه لا يشكل أولوية بالنسبة للمستقبل القريب. أما فيما يتعلق بمقترح المملكة المتحدة فإنه يعتقد أن الفريق العامل ينبغي أن يركز حصراً على المسؤولية فيما يتعلق بالإعسار.

١٥ - السيد غيا (إيطاليا): قال إنه موافق على إبقاء موضوع مسؤولية المديرين في إطار سياق الإعسار. وإن مركز المصالح الرئيسية موضوع مهم ومعروف معرفة جيدة في السياق الأوروبي، إلا أن المواضيع التي اقترحتها المملكة المتحدة والرابطة الدولية لاختصاصيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس تنسجم حتى بأهمية أكبر، ذلك أنها تتصل بحالات يمكن أن يترتب عليها عواقب رئيسية بالنسبة للناس في جميع أنحاء العالم.

١٦ - السيد موكال (البنك الدولي): قال إنه يرغب في طمأنة ممثلي إسبانيا وسنغافورة على أنه من الممكن الحفاظ على التمييز بين القانون الجنائي والمسؤولية المدنية فيما يتعلق بمسؤوليات المديرين والموظفين الآخرين. وينبغي التمييز كذلك بين بدء إجراءات الإعسار الرسمية من ناحية، وحدوث الإعسار الفعلي من ناحية أخرى. وفي كثير من الأحيان، تحدث الحالة الأخيرة أولاً. وفي الفترة التي تفصل بين الحالتين، ينبغي أن يكون للمديرين مسؤوليات محددة

المتعلق بالإعسار عبر الحدود. وبمساعدة قاضي من المحكمة العليا في نيوزيلندا، وضعت الأمانة مسودة تحدد وجهات النظر القضائية في تفسير القانون النموذجي. وتود الأمانة التشاور بخصوص المسودة مع القضاة والعاملين في مجال الإعسار من أجل التوصل إلى مرحلة يمكن عندها أن ينظر الفريق العامل في المسودة. وينبغي ألا يستغرق نظر الفريق العامل في المسودة إلا ساعات قليلة خلال إحدى دوراته.

ويمكن فيما بعد إحالة المسودة إلى اللجنة لإقرارها.

٢٥ - السيد ليفلاند (الولايات المتحدة): قال إنه يؤيد بشدة المشروع الذي اقترحتة الأمانة. وسوف يرحب القضاة المتخصصين في الولايات المتحدة بدليل تمهيدي حول الموضوع يقدم توضيحات ويستفيد منه القضاة في جميع أنحاء العالم.

٢٦ - السيد كوبر (الرابطة الدولية لاختصاصيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس): قال إن للإرشادات المقدمة حول موضوع الإعسار عبر الحدود قيمة هائلة. وأشار إلى أن المنتدى القضائي القادم حول الإعسار سينعقد في سنغافورة في آذار/مارس ٢٠١١.

٢٧ - السيد موران بوفيو (إسبانيا): قال إنه يؤيد اقتراح الأمانة.

٢٨ - السيدة سميت (أستراليا): طلبت توضيحات حول القرار المتخذ بشأن المقترح السويسري. ويساور وفدها قلق بشأن توقيت العمل، وقالت إنه سيتم القيام بالدراسة، على حد علمها، رهنا بالموارد المتاحة.

٢٩ - السيدة كليفت (شعبة القانون التجاري الدولي): قالت إن موارد الأمانة لن تسمح باستكمال العمل حول المقترح السويسري في موعده أي في دورة الفريق العامل في كانون الأول/ديسمبر. وربما يكون من الممكن إعداد شيء للسنة التالية. ومن المفيد الانتظار لمعرفة ما إذا كان العمل

٢٠ - السيدة سميت (أستراليا): قالت إن وفدها على ثقة بأن الفريق العامل يمكن أن يعالج على نحو مناسب مسألة مسؤولية المديرين، مركّزا على المسؤولية المدنية في فترة الإعسار وما قبل الإعسار. وترحب بالمرونة التي أظهرتها وفود أخرى وتعرب عن اقتناعها بأن البلدان يمكن أن تستفيد استفادة كبيرة من تجربة بعضها البعض عند معالجة المسألة.

٢١ - السيد موران بوفيو (إسبانيا): حث أعضاء اللجنة على أن يقوموا، قبل اتخاذ قرار بدراسة مسؤولية المديرين والموظفين الآخرين، بالنظر فيما تنطوي عليه معالجة المسألة من صعوبات عملية.

٢٢ - الرئيس: قال إن المناقشة تظهر أن مقترحي الولايات المتحدة وسويسرا يتمتعان بتأييد واضح. وفيما يتعلق بمسؤولية المديرين، تؤيد الأغلبية العمل بشأن هذا الموضوع، إلا أن هناك أيضا توافقا للآراء على أنه ينبغي تجنب النظر في جوانب القانون الجنائي. وعليه، ينبغي أن ترتبط مباشرة الولاية الممنوحة بشأن هذا الموضوع بالإعسار لا بالواجبات الائتمانية العامة.

٢٣ - السيد تشان (سنغافورة): قال إن الولاية الممنوحة للفريق العامل يجب أن توضح أنه ينبغي عدم النظر في مسائل القانون الجنائي. وتؤكد بالفعل الإضافة ٤ إلى ورقة العمل (A/CN.9/WP.93/Add.4) على المسؤولية الجنائية، وعليه، فإنه يرحب بالتوضيح الذي قدمه ممثل المملكة المتحدة.

٢٤ - السيدة كليفت (شعبة القانون التجاري الدولي): قالت إن الأمانة تود الحصول على موافقة اللجنة على مشروع تعتمزم القيام به. وفي الندوات القضائية حول الإعسار التي عقدتها الأونسيترال، يُعرب القضاة في كثير من الأحيان عن رغبتهم في الحصول على إرشادات بشأن القضايا العابرة للحدود، وكيفية عمل القانون النموذجي

الذي تقوم به منظمات أخرى حول نفس الموضوع، مثل مجموعة العشرين، سيؤتي ثماره قبل نهاية السنة.

٣٠ - السيد بورمان (الولايات المتحدة): قال إنه مرتاح لتفسيرات الأمانة. وينبغي أن يتوقف العمل حول الموضوع الذي اقترحته سويسرا على الموارد المتاحة وعلى الأولويات الأخرى المحددة. وليس هناك حتى من ضرورة حاسمة أن تتوصل اللجنة في دورتها القادمة إلى صيغة نهائية. وينبغي أن يكون هناك تنسيق وتعاون فعال مع هيئات دولية أخرى مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

٣١ - الرئيس: قال إن المناقشة والنتائج سوف تنعكس في مشروع التقرير حول البند، الذي سيتم النظر فيه في الاجتماع القادم.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٥.